

من الوزير الأول  
إلى  
السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : حول المناولة في الإدارة والمنشآت والمؤسسات العمومية.

- المراجع : - الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي 1996  
- الأمر عدد 3158 لسنة 2002 المؤرخ في 17 ديسمبر 2002  
- المنشور عدد 8 المؤرخ في 9 فيفري 1996  
- المنشور عدد 35 المؤرخ في 30 جويلية 1999.

أما بعد، وعملا بمقتضيات المنشور عدد 35 المؤرخ في 30 جويلية 1999 المتعلق بالمناولة في الإدارة والمنشآت والمؤسسات العمومية فقد تم التأكيد على التعامل مع الشركات التي تنتمي إلى القطاع المنظم دون سواها وذلك بالتحري في تسجيلها بالسجل التجاري وانخراطها بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وقيامها بالتصريح بأعوانها لديه ودفعها لمختلف الأداءات المستوجبة لفائدة الدولة.

و قد تبين من خلال عملية تقييم الصفقات أن جل الإدارات تقوم بالنشبت من الوثائق القانونية للمشاركة في طلبات العروض وتؤكد ضمن كراسات الشروط على انخراط أعوان المؤسسات المشاركة بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وعلى إبرام عقود تأمين تخصص المسؤولية المدنية.

غير أن بعض الصعوبات والنقائص لوحظت إبان متابعة التنفيذ الفعلي للإلتزامات المترتبة عن هذه الصفقات وخاصة عند التثبت من قيام أصحابها بالإجراءات القانونية لتأمين العملة وانخراطهم بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي، للتأكد من احترام أصحاب الصفقات للتراتب الجاري بها العمل.

ولضمان حسن تنفيذ هذه الصفقات في إطار احترام التشريع الإجتماعي، يتعين إعطاء التعليمات اللازمة لمصالحكم المختصة للحرص على متابعة عمليات تأمين العملة المنتدبين للقيام بهذه الخدمات وانخراطهم بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي وإعلام مصالح وزارة الشؤون الإجتماعية والتضامن والصندوق الوطني للضمان الإجتماعي بقوائم العملة المنتدبين من قبل صاحب الصفقة مع نسخة من عقد الصفقة. كما يتعين دعوة مصالحكم لعدم قبول أي تغيير في قوائم هؤلاء العملة إلا عند الضرورة المبررة وبعد التصريح بانخراط الأعوان الجدد بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

ونظرا لأهمية الموضوع، الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة السهر على احترام تنفيذ هذه الإجراءات بكامل الحزم والدقة.

عن السيد  
الأمين العام للضمان الإجتماعي  
محمد رشيد كوشيش

الإمضاء: محمد رشيد كوشيش